

56 - الفقه الشافعي: كتاب القضاء #الدكتور ياسر النجار

#الخلاصة_الفقهية_على_مذهب_السادة_الشافعية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الخامس من شرح

كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند كتاب القضاء - [00:00:00](#)

القضاء في اللغة معناه احكام الشيء وامضاه يعني ان القاضي يحكم هذا الشيء ويمضي هذا الشيء على المتخاصمين طب والقضاء في الشرع عبارة عن ماذا؟ عبارة عن فصل الخصومة بين خصمين. فكثر يعني القاضي ييفصل خصومة بين اثنين او اثنين او اربعة

خمسة - [00:00:16](#)

الساعة عشرة اه واكثر قال بحكم الله سبحانه وتعالى. يبقى يفصل الخصومة بين الخصمين بحكم الله سبحانه وتعالى فلا يجوز للقاضي ان يحكم في شيء الا بشرع الله سبحانه وتعالى. لان الله سبحانه وتعالى امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحكم بينهما -

[00:00:36](#)

بما انزل الله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. فعندئذ ينبغي على القاضي ويجب عليه اذا حكم بين الناس ان يحكم

بحكم الله وتعالى طيب احنا عندنا - [00:00:55](#)

احكام تخص القضاء. اول شيء ان قبول تولية القضاء من الامام فرض كفاية. يعني يجب على الامام ان يختار واحد من القضاة الذين يصلحون القضاة ويعينه على الاقليم او على البلد او على المدينة او المحافظة الان. تمام؟ والانسان - [00:01:08](#)

اذا لم يصلح غيره يعني فرضنا ان في انسان هو الذي يصلح للقضاء ولا يوجد غيره او هو يرى من نفسه ان هو اصلح انسان القضاء فعند اذن يجوز له ان - [00:01:28](#)

يطلب القضاء ان لم يعرض عليه يعني اذا لم يعرض عليه القضاء يجوز ان هو يذهب للحاكم يقول له انا اصلح للقضاء. تمام؟ وهذا

ليس فيه اي اشكال على الاطلاق - [00:01:38](#)

لا يعزز لخوف بين منه. يعني مسلا يقول لك ايه انا والله خايف ان انا اتولى القضاء آآ وانا هابقي هاترك القضاء. طيب ما هو اهل

الصالح واهل التقوى لما يتركوا - [00:01:49](#)

القضاء ببيتركوه المال ببيتركوه للفسقة تمام فعند اذن هذا غلط ولا يعزز بهذا بل يلزمه ان يطلب ويقبل ويحترز من الميل كسائر فروض الاعيان. هو يطلب ويحاول قدره ويتقي الله قدر المستطاع ان هو ما يعني يعني لا ينحرف الى الجور والى الظلم وانما لابد ان يحكم

بالعدل حتى وان خاف من نفسه - [00:01:59](#)

في هذا ايضا يجوز له ان يدخل وآآ يلزمه في هذه الحالة اذا لم يتعين الا هو. طب القاضي هذا يشترط فيه عدة شروط اول شرط

الاسلام فلا يصح تولية الكافر - [00:02:23](#)

التكليف فلا بد ان يكون بالغا عاقلا. الحرية فلا يصح ان يكون القاضي عبدا. الذكورة فلا تصح تولية المرأة كما يحدث الان كسييرا. ان

المرأة تكون اه قاضية ومش قاضية. هذا لا يصح ان المرأة تكون قاضية في الاسلام. تمام - [00:02:35](#)

هي تكون قضية مسلا في امريكا في اوروبا. احنا ما لنا علاقة بهم. يعني هم يكون المرأة القاضية عندهم. تكون القاضية عندهم. احنا

ما لنا احنا ايه المشكلة عندنا؟ عندنا في هذا احنا - [00:02:50](#)

الفقهاء السادة الشافعية وغيرهم يقولون انه يشترط في القاضي ان يكون ايه؟ ان يكون ذكرا فلا تصح تولية المرأة للقضاء. لان اصلا شهادة المرأة اصلا على نصف من شهادة الرجل. تمام؟ فهذا آآ يعني لابد ان ان عند السادة الشافعية ان - [00:03:00](#)

المرأة يعني او ان يكون القاضي آآ رجلا ولا يصح ان تكون امرأة. طيب ايضا لابد ان يكون عدل. عدل يعني عنده عدالة عنده تقوى وورع. والعدالة هي ملكة تحمل صاحبها على ملازمة - [00:03:20](#)

والورع يعني الانسان ان يكون عنده تقوى وورع وخوف من الله سبحانه وتعالى. والتخلي عن خوارب المروءة ايضا لابد ان يكون سميع بصير ناطق. تمام؟ يعني يكون بيسمع ويبصر ويكون ناطق ما يكونش اعمى لانه هو الان سيرى الشهود ويسمع من الشهود وهكذا - [00:03:38](#)

ازن لابد ان يكون ايه؟ ان يكون سميع وبصير. طيب ايضا لابد ان يكون مجتهدا. يعني لابد ان يكون ايه؟ عنده الاجتهاد. طب الاجتهاد اللي هو ايه هو ان يعرف من الكتاب والسنة ما يتعلق بالاحكام - [00:03:54](#)

معرفة خاصة وعامي. يعني يعرف الخاص والعام والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ. والمتواتر من السنة وغير المتواتر والاحاديث المتواترة ويعرف من اقوال الصحابة ويعرف اقوال التابعين ويعرف اقوال العلماء ويعرف القياس. تمام؟ فان تعذر عليه هذه الشروط - [00:04:08](#)

فولى سلطان له شوكة انسان فاسق مسلا او مقلدا مقلد مسلا مذهب من المذاهب هو لا يعرف هذه الاشياء هو بس يخلد مذهب واحد. فعند ازن نفذ قضاء للضرورة فقط. تمام؟ والا الاصل - [00:04:29](#)

الاسلام ان يكون القاضي مجتهد. تمام؟ يعني في الاحكام لا يرجع الى احد اياه اشكل عليه الامر. تمام؟ يعني هو يكون عنده علم كبير طبعا اذا نزل به نازلة يسن له ان يستشير الفقهاء واهل العلم لكن الاصل ان القاضي يكون هو اصلا ملم بالاحكام ويعرف الناسخ من المنسوخ - [00:04:42](#)

الاشياء يندب للامام اذا ولى قاضيا ان يأذن له في الاستخلاف تمام يعني يقول له يجوز لك ان تستخلف انسان مكانك اذا حصل مسلا عندك ظرف او شيء. فرضنا مسلا ان مسلا كان ميعاد القضاء مسلا يوم الخميس فمسلا والدته توفيت مسلا - [00:05:02](#)

يوم الخميس فعند ازن هو لا يستطيع ان يذهب للقضاء وفي حقوق ناس فهو ممكن يجوز له ان يستخلف قاض اخر لكن لابد ان تتوفر فيه هذه الشروط الا اذا نهاه الحاكم - [00:05:18](#)

بازن الله نستخلف وايضا يصح ان هو يستخلفه في امر ايه؟ في مسلا في امور بسيطة لا يشترط في القضاء وانما ممكن مسلا يستخلف واحد انه يروح يسمع الشهود او مسلا واحد شاهد لكنه مريض فعند ازن - [00:05:28](#)

يزهب آآ يعني يعني يستخلف انسان يروح يذهب اليه. طيب للامام عزل القاضي ان ظهر منه خلل او لم يظهر ان كان في عزله مصلحة يعني للامام ان يعزل القاضي. يعني القاضي سلطته ليست مطلقة. تمام؟ وانما يجوز للامام اذا رأى المصلحة في عزل القاضي يعزله او وجد فيه - [00:05:42](#)

تمام ان هو مسلا ممكن يقبل الرشوة ممكن يفعل كذا ممكن يعني يستكين في الحكم يعني اذا وجد هناك في عزل القاضي يعزله. اما بدون سبب تمام ولا دون مصلحة فعند ازن لا يعزلهم. طيب - [00:06:02](#)

القاضي آآ القاضي اذا جن او اغمي عليه او حصل عنده عمى او زهبت اهلية اجتهاده مسلا ضرب ضرب على دماغه فقد الوعد. فعند ازن آآ ان بزل. يعني القاضي ينعزل بزل اذا حصل عنده مسلا نوع جنون نوع اغماء، نوع آآ طبعا اغماء مش داخل العملية وطالع لأ. يعني هو - [00:06:20](#)

يعني اصبح يغمى عليه كسييرا او لم تعد عنده اهبة القضاء. معي ازاي؟ خلاص كبرت ما عاد يتقال قدامه الحاجة خمس دقائق ينساها. هذا لا لا يصح ان يكون قاضيا. تمام؟ ايضا لا ينعزل القاضي بموت الامام. يعني لو الحاكم ولى هذا القاضي فالحاكم هذا مات لا ينعزل القاضي بهزا. ولا نازر - [00:06:41](#)

ووقف بموت القاضي. يعني فرضنا ان القاضي جاب واحد ناظر على الايتام هؤلاء او على مال اليتيم. فاذا مات القاضي لا ينعزل وانما

يبقى كما هو. ان جاء اخر وعزله يعزله. تمام؟ لكن بمجرد موت الامام لا ينعزل القاضي ولا النازر على الوقفة او على مال يتيم -

[00:07:01](#)

طيب ايضا احنا عندنا الان في حاجة اسمها المحكم المحكم اللي هو ايه؟ يعني ممكن يكون القاضي موجود لكن انا مسلا بيني وبين بشير خصومة كنا مسلا ايه خلاص والله تعالى نروح لفلان هذا الشيخ جه او يحكم بيننا حتى مع وجود القاضي عند السادة الشافعية -

[00:07:21](#)

بان هناك كسير من الصحابة رضي الله تعالى عنهم يعني فعلوا هذا زهبوا الى بعض الصحابة الاخرين ليحكم بينهم مع وجود

[00:07:43](#) القاضي تمام فهذا لا بأس به. يعني يجوز -

التحكيم مع وجود القاضي. طيب اذا حكم اثنان رجلا غير قادر في غير حد لله سبحانه وتعالى جاز. يعني اما الحدود المرجع فيها الى

[00:07:57](#) القاضي. ليه؟ لان الحدود تضرب بالشبهات -

الامر فيها الى القاضي وليس الى عامة الناس سواء مطلقا بشرط اهلية القضاء. يعني هنا جاز مطلقا بشرط اهلية القضاء ولا يشترط

[00:08:10](#) عدم القاضي عند السادة الشافعية. لكن يشترط في المحكم هذا -

ان يكون فيه اهلية القضاء يعني يكون عاد بالاحكام ويكون ذكر ويكون مسلم وحر وبالغ وفيه الصفات الايه؟ فيه صفات القاضي لكن

هو مش قاضي عند المحكمة او في من قبل الحاكم. المحكم لا ينفى الحكم الا على راض به قبل حكمه. يعني - [00:08:23](#)

الان انا رحلت له انا وبشير. بدنا نحكم بيننا كنتم قبل ما يحكم او مسلا او انا قاعد كده قلت له لا انا مش راضي خلاص. يعني لابد

يكون احنا اللاتنين موافقين ان فلان هو الذي يحكم بيننا. فاذا وافقت - [00:08:41](#)

على هذا سم سمع منا وآ كل شيء وآ يعني ورضينا ثم قال الحق عليك او على بشير وجب ويعني يجب علينا ان نسمع له تمام وحكمه

[00:08:55](#) نافذ في هذه الحالة. مش احنا رايعين له -

وخلاص لا احنا اذا زهبننا اليه برضانا وهو يعني سمع منا وانا اتيت ببينة وهو اتى سم تبين له في النهاية ان الحق علي او على الاخر

فعدنئذ يجب انفاذ هذا الحكم كالقاضي تماما. تمام - [00:09:13](#)

طيب ليس للمحكم ان يحبس. يعني مسلا فرضنا ان آ رأى ان فلان دي يجب عليه ان هو يحبس. لا لا يحبس تمام؟ وانما هو يقضي

في الاموال وهزه الاشياء. واذا حكم بشيء من العقوبات القصاص وحد القصف لم يستوفه هو. تمام؟ وانما هو يرفعه للقاضي -

[00:09:31](#)

لكنه لا يستوفيه يعني المحكم هذا لا يسجن ولا يستوفي قصاصا في نفس وانما يكون في المال. تمام؟ يعني مسلا فرضنا ان تعال

[00:09:49](#) نحكم بينا الشيخ فلاني انت قتلت فلان خطأ او كزا او كزا -

وفي قرش جناية فهو حكم بقرش جناية مال. تمام؟ فاذا ردت العاقلة به قبل الحكم ونفز ونفز قضاؤه فعند اذن لابد ان يلتزموا

[00:10:04](#) بحكمه. اما القصاص فهذا لا يفعله المحرم -

طيب ويجوز ان يتحاكما الى اثنين. يعني يجوز تعال انا وانت نروح لفلان وفلان لكن لا ينفذ حكم احدهما حتى يجتمعا. يعني فرضنا

مسلا واحد قال الحق عليك وتنال الحق عليه. لا ينفذ حكم احد. او واحد الحق قال الحق عليك والتاني متردد فعند اذن الله -

[00:10:19](#)

لابد ان يتفق جميعا على حكم واحد طيب الان ما يستحب في الكاتب. الكاتب بقى احنا عندنا مش في قاضي عندنا القاضي ده

بيختار كاتب. الكاتب اللي هو بيكتب ما هو القاضي مش هو هيقول ويكتب يعني. ففيه كاتب ازاي يكتب؟ فالاسلام لم يترك حتى اي

شيء الا بين احكامه وادابه - [00:10:35](#)

طب وفي اول شيء يشترط في الكاتب هذا ان يكون عنده فقه زائد لابد منه من احكام يعني فك زائد على ما لابد منه من احكام

الكتابة يعني لابد ان يكون مش ان هو بيعرف يكتب فقط لا لابد ان هو يكون عنده فقه زائد عنده زكاء زيادة شوية - [00:10:55](#)

طيب الامر الثاني وفور عقل زائد عن العقل التكليفي. يعني ايضا يكون عنده فطنة اكثر من الفطنة العادية. ليه؟ لانه ممكن مسلا يكون

فيه غفلة او يخدع او يدلس عليه. معي زي واحد يقول له كلمتين مسلا يخدعوا. لاه او ان هو يقول كلمة مسلا اه ممكن تحمل او لآ لآب انه يكون زكي. يكون عنده وفور عقلي زكاة - [00:11:12](#)

ايضا الامر الثالث عفة عن الطمع. يعني ما يكونش طماع. ليه ما يكونش طماع؟ لان لو هو طماع اي واحد هيقول له مسلا يدي له رشوة او شيه او يدي له هدية او شيه. فعند ازن - [00:11:34](#)

يغير كلمة واحدة في الكلام فعند ازن يتغير الحكم بناء على هذا. فلا بد ان يكون ايه ليس فيه طمع. ايضا يشترط جودة الخط يعني يكون جيد الخط ليه؟ عشان ممكن بعد سنة بعد اتنين بعد اكثر القاضي اللي بعده او او فيه قاضي ثاني او القاضي هذا اذا قرأ - [00:11:45](#)

ما يضعش في الكلام يكون الكلام واضح وصريح. تمام؟ اذا قرأه اي احد يعني يستطيع ان يفهمه بسهولة ولا يعني يقع في خلل او يكون مسلا يكتب كلمة فتحمل على النية كلمة اخرى فيتغير الحكم. يعني لآب ان يكون خطه جيد - [00:12:05](#)

ايضا يسن ان يكون حاسبا فصيحاً عالماً بلغات الخصوم. ليه؟ لانه ممكن يحتاج اليه في ايه؟ في حساب في موارد في هذه الاشياء فلا بد انه يكون عنده نوع من طيب - [00:12:25](#)

ايضا ان يجلس بين يدي القاضي. ليه؟ حتى القاضي كمال ينزر ما يكتب. مش هو القاضي هنا مسلا وهو جالس في مكان بعيد. يكتب كلمة مسلا القاضي لا يريدھا. فهو - [00:12:37](#)

يجلس امام القاضي هو يكتب وائل قد ينظر الي يكتب والقاضي ينظر الي فاذا وجد خلل اصلحه اياه. فهذه الشروط التي او ما يستحب ان يكون عليه الكاتب الذي يجلس مع - [00:12:48](#)

القاضي. طيب ايضاً من اداب القضاء يتخز مترجماً. يعني فرضنا مسلا الان آآ في بلاد البلاد كل بلد فيها ناس عاجم فيها ناس من لغات اخرى لو واحد جا له واحد تركي مسلا او واحد عربي في محكمة تركية. طيب هو الان هيحكم ازاي وهو مش عارف منه حاجة. فعند ازن يستحب او يعني الاصل ان هو يتخز مترجماً وشرطه - [00:13:01](#)

وحرية وعدد. يعني يعني لا يكفي اه مترجم واحد. ليه؟ لانه ممكن المترجم بده يخطأ. لا بد ان يكون هناك مسلا اسنين. ويكون كل واحد منهم عدل. ولا بد انه يكون ايه؟ حر. مسلا ما يجيبش اي واحد مسلا كده وخلص ان هو - [00:13:23](#)

آآ بيترجم وخلص ما ممكن يكون هذا فاسق. لآب ان يكون المترجم ايضاً عدلاً طيب ايضاً يتخذ درة للتأديب وسجنا لاداء حق وتعزير. طبعاً الان ما فيش ضرب يعني. آآ عند الحكام الظلمة وانما الاصل ان - [00:13:37](#)

القاضي لو هو قاضي شرعاً اصلاً ممكن يكون عنده درة كما كان سيدنا عمر ابن الخطاب يتخذ درة او شيه يقوم جاي ضارب بها الايه؟ الانسان الذي عليه حقه او شيه - [00:13:54](#)

ويتخذ لذلك ايضاً سجناً بسبب مسلاً حق او بسبب ان هو يريد ان يعزر انسان فعند ازن يتخز سجناً لهذا ايضاً يكره ان يقضي في حال غضب وجوع وشبع وكل حال يسوء خلقه فيه. يعني النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القضاء في حالة الايه؟ في حالة الغضب - [00:14:04](#)

فالانسان اذا كان غضبان فلا يقضي بين الناس تمام او مسلاً في حالة احتقان هو يريد ان يدخل الخلاء فعند ازن خلاص ما يقضي الان. ليه؟ لان الانسان دائماً اذا كان هو متعلق او باله مشغول بشيه - [00:14:23](#)

او حتى في الفتوى يعني حتى الانسان لما بيحي يفتي بعض الناس مسلاً لما بيحي يتصل على الواحد يايه يسأله سؤال هو يظن ان الانسان هذا هو اربعة وعشرين ساعة قاعد مزاجه رايق حلو مستعد ان هو يآجبه في كل شيه في كل وقت. تمام؟ فهو مسلاً لو قال له كلمة او مسلاً اجاب له مسلاً باختصار يجوز او لا يجوز هو - [00:14:39](#)

يقول له مسلاً ليه بتعاملني كده؟ اقول له انا عاوز تفصيل هو مش شغال عندك يعني. تمام؟ يعني هو مش شغال عندك الشيخ هذا يعني. الشيخ ده برضو عنده زروف وممكن يكون تعبان وممكن - [00:14:59](#)

ممكن يكون مسلاً آآ يعني زهنة الان غير حاضر لاستحضار الادلة. فانت اذا كنت انت بتستفتيه خلاص يكفي يكفي ان هو يقول لك

يجوز او لا يجوز. انت مش عالم يعني عشان تقعدوا تسألوا عن الادلة وتزعل وتروح تتكلم تقول لك لا ده هو متكبر ومش متكبر هو يعني مش كل واحد انت بتتصل عليه هو باله رايق في كل الايه - [00:15:09](#)

اوقات. فايضا القاضي هذا اذا كان جعان مسلا جدا فلا يحكم بين الناس الان ينتزر واضح ازاي انتزر حتى يشبع. ايضا اذا كان مسلا عنده حالة وفاة حالة حزن. هو الان لا يستطيع ان يحكم في هذه الحالة. فعند اذن يؤخر - [00:15:29](#)

حتى يعني يرجع اه اه الى حالته الطبيعية ايضا يندب عند اختلاف وجوه النظر ان يشاور الفقهاء. ليه؟ مسلا هذا الامر ممكن يحمل على هذا وممكن يحمل على ذلك. وهو متردد باي شيه يحكمه - [00:15:46](#)

فعندئذ يسن له ان يشاور الفقهاء لان الله سبحانه وتعالى قال وشاورهم في الامر. والنبى صلى الله عليه وسلم كان يستشير اصحابه طيب عندنا ايضا يندب للقاضي الا يشتري ولا يبيع بنفسه. ليه؟ لان هذا ممكن يحصل هناك نوع من المحاباة. هو رايح مسلا يشتري -

[00:16:03](#)

صاحب المحل مسلا يبيع له بشيه قليل او ما رضاش ياخذ منه فلوس فيبقى عمل له جميلة فلما يكون عنده قضية فالقاضي يتخرج منه يقوم جاي حاكم له. فالاصل هو لا يشتري لنفسه ولا يبيع بنفسه. تمام؟ حتى اللي هو يبجي يبيع فلا يبيع نفسه. وانما يوكل انسان حتى غير معلوم ان هذا مسلا - [00:16:23](#)

وكيل القاضي ليه؟ لان برضو ممكن يحابي وكيله وهو يقوم جاي قايل له برضه يأمر القاضي فتكون هناك نوع من المحاباة. فالاصل الا يشتري. من اجل هذا يا اخوة ان - [00:16:43](#)

الاصل فيه انه يكون ميسور الحال. تمام؟ ميسور الحال. حتى هو ما يتكلف ان هو يروح ويشغل ويفعل اشياء بنفسه. وانما يعني من يقوم بهذه الاشياء. ايضا عندنا الا ينفذ حكمه لنفسه ورفيقه وشريكه المشترك. يعني فرضنا ان هو له خصومة بينه وبين شخص -

[00:16:53](#)

عندئذ في هذه الحالة هو لا يحكم لنفسه وانما يذهب الى القاضي. القاضي هو الذي او الامام او قاضي اخر هو الذي يحكم له. او مسلا بينه وبين شريكه خصومة او له هو وشريكه خصومة عند واحد. فعند اذن لا يجوز له في هذه الحالة ان يعني آآ يحكم لنفسه لشريكه

- [00:17:14](#)

اللي هو معاه او على شريكه لان هنا نوع من الخصومات وانما الذي يتولى هذا اما الامام او اما قاض اخر طيب ايضا يستحب للقاضي ان يكون عند القاضي نسخته بما وقع بين الخصمين. يعني الان ان القاضي حصل مشكلة هناك الان حصل خصومة فعند اذن لابد ان

يكون عنده نسختين. تمام - [00:17:34](#)

بحيس انه يكون نسخة احدهما ياخذها والاخر تكون في المحكمة. تكون ثابتة في المحكمة. صاحب الحق يأخذ نسخة والنسخة

الثانية تكون في المحكمة حتى اذا جاء قاض اخر او شيه او تكون فيه سجلات المحكمة - [00:17:53](#)

يجب على القاضي التسوية بين الخصمين في الدخول عليه. يعني مسلا اتنين دخلوا عليه ما ينفعش يتفضل حضرتك امش امش تقف هنا. هذا لا يجوز. لابد ان هو يساوي بين الخصمين. واضح ازاي؟ ولا ان هو يطلق وجهه الواحد ويعبس في حق الثاني. تمام؟ ولا يقدم

احد - [00:18:09](#)

على اخر وانما ان هو مسلا اذا اه مم اه دخل عليه اثنان فهو ينتظر انهم يتكلموا فان لم يتكلموا يكون لهم صاحب الدعوة يتكلم. تمام؟ الا اذا دخل مسلم وذمي فعندئذ اللي يبدأ بالمسلم لان الاسلام - [00:18:27](#)

يعلو ولا يعلى عليه. الاسلام يعلو ولا يعلى عليه طيب عندنا الان يحرم على القاضي اتخا شهود معينين لا يقبل غيرهم. يعني يحرم على القدير ان يجيب مسلا اتنين شوية يقول لك دول اللي هم يشهدوا على كل شيه. هذا حرام. هذا لا يجوز - [00:18:46](#)

تمام؟ هذا لا يجوز. ليه؟ لان آآ هذا فيه تضبيب آآ لناس اخرين وتضبيب على الناس لانه قد يتحمل الشهادة غير هؤلاء تمام؟ وقد لا يسعني انني اتي بهؤلاء يشهدون. فعند اذن مسلا وانا وجدت شاهدين اخرين عدوم استيقاط فعند اذن يصح هؤلاء ان يكونوا ايه؟ ان

يكونوا - [00:19:00](#)

شو هو طب احنا عندنا مسألة وهي القضاء على الغائب عن البلد او المجلس هل يصح ام لا؟ السادة الشافعية قالوا يصح القضاء او يجوز القضاء على الغائب عن البلد او المجلس بعدة شروط. اول شرط - [00:19:19](#)

ان يبين المدعي ما يدعي به وقدره ونوعه وصفته. يعني يقول انا ادعي على محمد الغائب عن البلد عشرة الاف دولار واخزهم يوم كذا وكذا وكذا. يعني لابد ان ان يبين هذا. الامر الساني - [00:19:34](#)

ان يكون للمدعي بينة فيما يقضي فيه بهما. تمام؟ يعني ايه؟ يعني القائل ان انا مسلا بدعي على آآ زيد مسلا ان هو عليه عشر الاف هذه دعوة فقط لابد ان اتي ببينة فاذا لم اتي بينة الحاكم لا يجوز له ان يحكم لي بمجرد الدعوة بتاعتي لابد ان اتي ببينة - [00:19:50](#)
ان هو فعلا عليه عشرة الاف او شيء ايضا ان يدعي المدعي جحود الغائب. يعني هو كمان ما يقولش ان هو مقر بها. لأ يقول لك ان هو جاحد لها. تمام؟ والشهود يعني المدعي يدعي ان فلان - [00:20:10](#)

زايدة عليه عشرة الاف لية وهو قاعد لها وانا عندي شهود حاضرين ان هو انهم يشهدون ان آآ ان زيد عليه لي عشرة الاف وهو لم لي بها ايضا يجب على القاضي ان يحلف المدعي يمين. يعني يحلف المدعي يمين يقول له احلف بالله العلي العظيم على ان فلان الفلاني الغائب زيد الغائب - [00:20:24](#)

عليه لك عشرة الاف دولار انت لم تأخذها ولا اي شيء. معي؟ فعند اذن لابد ان هو يعني يحلف. اول شيء عندنا ان هو يبين ما يدعيه يقول ان هو اصلا اه ان هو جاحدهم ويحلف بالله ان هو عليه هذه المال سم ياتي بشهود. تمام؟ يعني بخلاف ان لو فيه شهود -

[00:20:48](#)

حاضر فعندئذ هو لا يحلف وانما هو عليه البينة فقط. اما في هذه الحالة فهو يدعي ثم يقول انه جاحد لهذه وهو غير مقر بها. ثم يحلف ثم يأتي بشهود على هذا - [00:21:08](#)

تمام؟ هذا باختصار هي احكام القضاء في الفقه الاسلامي على مذهب السادة الشافعية. هذا وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ان شاء الله في الدرس القادم نأخذ كتاب الشهادات وكتاب الدعاوى والبيئات - [00:21:22](#)